

# قرارات

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٠٨٣ لسنة ٢٠٠١

بشأن إنشاء نقطة شرطة الجزيرة المستديمة

قسم شرطة بنى سويف ، مديرية أمن بنى سويف

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية إلى محافظات ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإدارة المحلية ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات المؤرخة ٢٠٠١/١/١٧ ؛

### قرر:

مادة ١ - تنشأ نقطة شرطة مستديمة بالجزيرة التابعة لقسم شرطة بنى سويف بمديرية أمن بنى سويف ، تسمى نقطة شرطة الجزيرة المستديمة ، ويتحدد اختصاصها بالحدود الإدارية التالية :

(١) الحد الشرقى : شارع عبد السلام عارف .

(٢) الحد الجنوبى : شارع الجيار امتداداً بشارع سعد زغلول .

(٣) الحدين الشمالى والغربى : الطريق الدائرى بدءاً من مبنى مستشفى هيئة التأمين

الصحى إلى مزلقان كوبرى مصنع النسيج .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٠١/١/٢٨

وزير الداخلية

حبيب العادلى